

ماحكم الإسبال في حجاب أو عباءة المرأة وهل صحيح أنه لا يجوز؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

فلنكن من بعض الصديقات ان الاقبال في حق النساء لا يجوز. ذلك القولها ان الحجاب او العباءة اذا اصبحت طويلة جدا اي اصبحت تغطي الساقين الى اخره يعتبر من الذين قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يزيكهم ولا ينظر - [00:00:00](#) ولهم عذاب اليم. فهل هذا صحيح؟ وهذا غلط كبير. لان الاثبات انما حي في حق الرجال. اما النساء فمطلوب منهن اغثا حيثياتهن واقدامهن اعقابهن ولذلك رخص للمرأة ان ترخي ثوبها من ورائها - [00:00:20](#) هذا كبر او قد يضيع على قدر الحاجة من اجل ان يذكر اعقابه وليس هذا من الاشكال لان الاسلام المحرم من حق ولكن مع الاسف في المجتمعات التي لا تلتزم بالاسلام وانما تدعيه دعك من المجتمعات الكافرة - [00:00:40](#) فخرج بها المسلمون ثيابهم ويسحبونها على الارض فصارت النساء تسبه سيقالها او اصحابها هناك واذواهن والى اخره وارضاء بني ادم الا من رحم الله سبحانه وتعالى. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:00](#)